

بحار الأنوار

[370] أو دخل وقت فضيلة العصر على قول آخر ؟ فعلى هذا إن حملنا الرواية على بيان حال المدينة المشرفة، ينبغي أن توجه المساهلة التي فيها باعتبار الزيادة على الواقع بالنسبة إليها، بحملها على رعاية الاحتياط بالنسبة إلى أوائل الاوقات المذكورة وإن حملناها على بيان حال الكوفة ينبغي أن توجه المساهلة التي بالنسبة إليها باعتبار النقصان بحملها على رعاية الاحتياط بالنسبة إلى أواخرها، و إن حملناها على معرفة أول الزوال كما فهمه الاكثر فحملها على المدينة أولى بل هو متعين، إذ مع هذا المقدار من الزيادة يحصل العلم بدخول الوقت، بخلاف ما إذا حملنا على الكوفة فانه مخالف للاحتياط على هذا التقدير. ونظير هذا الاحتياط وقع في بعض الروايات نحو ما رواه الشيخ (1) في التهذيب عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا يصلي من النهار شيئاً حتى تزول الشمس، فإذا زال النهار قدر أصبع صلى ثماني ركعات، الخبر. فان الظاهر أن اعتبار زيادة الاصبع طولاً أو عرضاً على الاحتمالين للاحتياط في دخول الوقت. فائدة قال السيد الداماد قدس سره: الشمس في زماننا هذا درجة تقويمها في النصف من حزيران بحسب التقريب الثالثة من سرطان، وفي النصف من تموز الثانية من الاسد، وفي النصف من آب الاولى من السنبله، وفي النصف من ايلول الثانية من الميزان، وفي النصف من تشرين الاول الاولى من العقرب، وفي النصف من تشرين الآخر الثالثة من القوس، وفي النصف من كانون الاول الثالثة من الجدي وفي النصف من كانون الآخر الخامسة من الدلو، وفي النصف من شباط الخامسة من الحوت، وفي النصف من الآذار الرابعة من الحمل، وفي النصف من نيسان الرابعة من الثور، وفي النصف من أيار الرابعة من الجوزاء، وهذا الامر التقريبي أيضاً متغير على مر الدهور تغييراً يسيراً. _____ (1) التهذيب ج 1 ص 210. (*)